

مقررات جلسة مجلس الوزراء رقم ٢٠٢٦/٧٠

التي عقدت يوم الجمعة بتاريخ ٢٠٢٦/٠٨/٠٧

في القصر الجمهوري

الموافقة على مشروع القانون الرامي إلى تعديل القانون رقم ٦٩٠ تاريخ ٢٦/٨/٢٠٠٥ المتعلق بتحديد مهام وزارة البيئة وتنظيمها وعلى مشروع مرسوم بإحالته إلى مجلس النواب.

الموافقة على مشروع القانون الرامي إلى تعديل المادة /١٥٤-١/ من القانون رقم ٢٤٣ تاريخ ٢٢/١٠/٢٠١٢ (قانون السير الجديد) وعلى مشروع مرسوم بإحالته إلى مجلس النواب.

الموافقة على مشروع القانون الرامي إلى تعديل القانون رقم ٦٨ تاريخ ٢١ آذار ٢٠٠٩ (فصل قرية دبعل - قزحيا قضاء المنية - الضنية محافظة الشمال) وعلى مشروع مرسوم بإحالته إلى مجلس النواب.

الموافقة على مشروع قانون الرامي إلى الإجازة للحكومة بالتصديق على اتفاقية العمل الدولية رقم ١٥٥ (اتفاقية السلامة والصحة المهنيين وبيئة العمل - ١٩٨١) والبروتوكول الملحق بها (٢٠٠٢) والاتفاقية رقم ١٨٧ (الاتفاقية بشأن الإطار الترويجي للسلامة والصحة المهنيين - ٢٠٠٦) وعلى مشروع مرسوم بإحالة مشروع القانون المذكور إلى مجلس النواب.

الموافقة على مبدأ إنشاء شركة مغلقة لبنانية تُسمى "شركة مرفأ بيروت (ش.م.ل.) Port of Beirut (S.A.L)" واستكمال البحث بمشروع القانون في الجلسة المقبلة.

الموافقة على مشروع مذكرة تفاهم مع وزارة الخارجية في جمهورية بنين بشأن المشاورات السياسية والدبلوماسية، وعلى تفويض وزير الخارجية والمغتربين أو من يراه مناسباً بالتوقيع عليها.

الموافقة على مشروع مذكرة تفاهم بشأن التعاون مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (الأنيسكو) للأعوام ٢٠٢٦ - ٢٠٢٩ وتفويض وزير الثقافة التوقيع على النسخة الأجنبية بالأحرف الأولى.

عدم الموافقة على إقتراح القانون الرامي الى إنشاء صندوق دعم الجيش اللبناني.

الموافقة على إعطاء تعويض مؤقت لجميع العاملين في القطاع العام والمتقاعدين الذين يستفيدون من معاش تقاعدي بصيغته المعروضة والطلب من وزارة المالية البحث في امكانية تخفيض مدة التقسيط عند توافر السيولة اللازمة وبما يتناسب مع السياسة المالية والنقدية.

المُوافقة على تعيين رئيس ونائب رئيس مجلس المنافسة في الهيئة الوطنية للمنافسة لمدة أربع سنوات وذلك على النحو التالي: القاضية السيّدة رلى عاكوم (رئيسة) والقاضية السيّدة ستيفاني صليبيا (نائبة للرئيسة) وعلى تعيين السيّد محمد أبو حيدر، المدير العام لوزارة الإقتصاد والتجارة، مفوضاً للحكومة لدى الهيئة الوطنية للمنافسة.

المُوافقة على تعيين السادة: وليد خالد شقير، سليمان جابر، دايزي حنا، عادل حصن الدين، جلال حيدر أعضاء (غير مُتفرّغين) في مجلس إدارة شركة "مؤسسة مطار بيروت الدولي ش.م.ل." وذلك لمُدّة خمس سنوات.

الطلب إلى وزير العمل إعداد مشروع مرسوم تعديلي للمرسوم رقم ٨٥٢ تاريخ ٢٠٢٥/٨/٨ (الشروط العامة والخاصة المطلوبة للخبراء مندوبي الدولة وأصحاب العمل والأجراء للترشّح لعضوية مجلس إدارة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي) يُراعي مسألة تأمين تمثيل جميع الهيئات المهنية التي نصّت عليها المادة الأولى من المرسوم رقم ١٣٩٧٣ تاريخ ٢٠٢٤/٩/١٣ (تحديد الهيئات الأكثر تمثيلاً لأرباب العمل والأجراء)، والمُوافقة على مشروع مرسوم يرمي إلى تعيين أعضاء مجلس إدارة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وذلك على الشكل التالي:

١. تعيين أعضاء مندوبين عن الدولة في مجلس إدارة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، لمُدّة خمس سنوات، وهم السادة: (١) مارون السيقلي (عضواً أصيلاً) (٢) باسم حليم غانم (عضواً أصيلاً) (٣) حسين علي ناصر (عضواً رديفاً).

٢. تصديق انتخاب أعضاء الهيئات الأكثر تمثيلاً من أصحاب العمل في مجلس إدارة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لمُدّة خمس سنوات، وهم السادة: (١) منير محمد كنانة البساط (اتحاد غرف التجارة والصناعة والزراعة في لبنان) (عضواً أصيلاً) (٢) أسعد جورج مرزا (جمعية مصارف لبنان وجمعية شركات الضمان) (عضواً أصيلاً) (٣) باتريسيا جوزي هاشم (جمعية الصناعيين اللبنانيين) (عضواً أصيلاً) (٤) (أ) بسام محمد عليق (نقابة أطباء لبنان) (نصف ولاية المجلس - عضواً أصيلاً) (٤) (ب) محسن عبد المولى نون (نقابة الممرضات والممرضين) (نصف ولاية المجلس - عضواً أصيلاً) (٥) مايا نقولا بخعازي (نقابة الفنادق والمطاعم والملاهي والمقاهي والباتيسري) (عضواً رديفاً).

٣. تصديق إنتخاب أعضاء الهيئات الأكثر تمثيلاً من الأجراء في مجلس إدارة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لمدة خمس سنوات، وهم السادة: ١. بشارة كريم الأسمر (الإتحاد العمالي العام) (عضواً أصيلاً) ٢. عياد محمود السباعي (الإتحاد العمالي العام) (عضواً أصيلاً) ٣. غنى سعد الدين حميدي صقر (الإتحاد العمالي العام) (عضواً أصيلاً) ٤. جورج إلياس العلم (الإتحاد العمالي العام) (عضواً أصيلاً) ٥. هلال جاد الله جابر (الإتحاد العمالي العام) (عضواً رديفاً).

الموافقة على تعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة المصلحة الوطنية لنهر الليطاني لمدة ثلاث سنوات، وذلك على النحو التالي: الدكتور سامي حسن علويه رئيساً متفرغاً - مديراً عاماً والسيد ياسر فضيل أبو النصر نائباً للرئيس والسادة جو لويس عقيقي، فريد رامز كرم، مارون فيكتور نبهان، خالد محمد سعد وناجي ابراهيم برّي أعضاء غير متفرغين.

الموافقة على تعيين مجلس إدارة جديد للمجلس اللبناني للإعتماد لمدة ثلاث سنوات على النحو التالي:

- مدير عام وزارة الصناعة - رئيساً
- مدير عام وزارة الاقتصاد والتجارة - نائباً للرئيس
- مدير عام وزارة الزراعة - عضواً
- مدير عام الاستثمار والصيانة في وزارة الاتصالات السيد باسل الأيوبي - عضواً
- ممثل معهد البحوث الصناعية السيد بسام الفرن - عضواً
- ممثل وزارة الأشغال العامة والنقل السيدة مهى عيد - عضواً
- ممثل مؤسسة المقاييس والمواصفات السيدة لانا درغام - عضواً
- ممثل إتحاد غرف التجارة والصناعة والزراعة السيد ناجي مزنر - عضواً
- ممثل جمعية الصناعيين اللبنانيين السيد شاكراً صعب - عضواً
- ممثل إتحاد نقابتي المهندسين في لبنان السيد إيلي رزق - عضواً
- أستاذ جامعي اختصاصي هندسة الدكتور نسرين غدار - عضواً
- رئيس الهيئة اللبنانية لسلامة الغذاء الدكتور إيلي عوض - عضواً

الموافقة على تعيين رئيس متفرغ وأعضاء متفرغين في هيئة الشراء العام لمدة خمس سنوات، وذلك على النحو التالي: السيد جان سليم العلي (رئيساً)، السيد عمر أحمد البراج (عضواً)، السيد محمد مروان سيف الدين (عضواً)، السيدة ريم محمود برّي (عضواً) والسيدة رنا سامي رزق الله (عضواً).

الموافقة على ترفيع بعض أفراد الهيئة التعليمية في ملاك الجامعة اللبنانية التعليمية (عدد ١١٦).

إرجاء البتّ بطلب وزارة التربية والتعليم إجراء مباراة محصورة بالمتقاعدين في المركز التربوي للبحوث والإنماء لتحويل عقودهم الرضائية إلى عقود عادية.

الموافقة على طلب وزارة الداخلية والبلديات تحويل العقد الموقع مع طبيب (اختصاصي في أمراض الأنف والاذن والحنجرة) من متعاقد بدوام جزئي إلى متعاقد بدوام كامل لصالح المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي.

الموافقة على دفع المستحقات المالية، والناشئة عن أعمال التنسيق والإشراف على مشروع الحفظ والتحويلات الرقمية لسجلات ومستندات المديرية العامة للأحوال الشخصية (Micrograph)، عن الفترة ما بين ٢٠١٧/١٢/٢٤ و ٢٠١٩/٦/٦، والطلب إلى وزارة الداخلية والبلديات إعداد مشروع عقد المصالحة ذي الصلة ونقل الإعتماد اللازم لهذه الغاية عند الإقتضاء.

المُوافقة على، سبيل التسوية، على مشاريع تجديد عقود ثلاثة مُتعاقدین لدى وزارة المالية عن العام ٢٠٢٥.

المُوافقة على قُبُول استقالة العضو (غير المُتفرغ) في مجلس إدارة الهيئة اللبنانية لسلامة الغذاء المهندس السيد شارل جرجس العبود.

المُوافقة على تعديل المرسوم رقم ٧٢٩٦ تاريخ ٢٦/١/٢٠٠٢ (تحديد دقائق تطبيق أحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة المتعلقة بموجبات الخاضع للضريبة من ناحية التصريح وإصدار الفواتير وتأدية الضريبة).

إرجاء البتّ بطلب إدارة واستثمار مرفأ بيروت المُتعلق بإلغاء المرسوم النافذ حُكماً رقم ٥٨٣ تاريخ ٣١/٧/٢٠٠٧ (الترخيص بإشغال أملاك عمومية بحرية لزوم إشغال مركز التخدير والتسميد في منطقة برج حمود) إلى الجلسة المقبلة.

المُوافقة على نظام قواعد أخلاقيات الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان المُتضمنة لجنة الوقاية من التعذيب.

استكمال البحث بتعديل المرسوم رقم ٣٢١٤ تاريخ ١٥/٦/٢٠٢٦ (تعديل الرسوم على المواد المُنتجة للنفايات) في الجلسة المُقبلة.

المُوافقة على الترخيص لشركة المركز الطبي للجامعة اللبنانية الأميركية - مستشفى رزق ش.م.ل. "بحكم الأجنبي" بتملك عقارين من منطقة الأشرفية العقارية.

المُوافقة على تأجيل تطبيق المرسوم رقم ٦٥٠ تاريخ ١٠/٧/٢٠٢٥ المُتعلق بالتحذيرات الصحية المُصوّرة على عبوات مُنتجات التبغ لغاية تاريخ ١/٧/٢٠٢٧ ليُصار إلى اعتبار هذا التاريخ موعداً لبدء التداول في السوق اللبنانية بالمنتجات التبغية التي تحمل التحذيرات الصحية المُصوّرة.

المُوافقة على ردّ الحكومة على طلب الشركة اللبنانية لتطوير وإعادة إعمار وسط بيروت (سوليدير)

المُوافقة على طلب مجلس الإنماء والإعمار نقل إعتماد من احتياطي الموازنة العامة الى موازنة مجلس الإنماء والإعمار لعام ٢٠٢٦ (بدلات أتعاب المحامين).

المُوافقة على تحويل إعتماد من موازنة وزارة الطاقة والمياه - المديرية العامة للموارد المائية والكهربائية لعام ٢٠٢٦ إلى مجلس الإنماء والإعمار لإستكمال شبكات الصرف الصحي وللاشراف على أعمال استكمال شبكات الصرف الصحي للضواحي الشمالية لبيروت الكبرى - مجرى نهر انطلياس - قضاء المتن.

الموافقة، بصورة إستثنائية، على طلب وزارة الطاقة والمياه إعطاء أذونات تفريغ لحمولات الناقلات البحرية المحملة بالمحروقات لزوم معامل إنتاج الطاقة لدى مؤسسة كهرباء لبنان المزمع توريدها واستلامها خلال الفترة الزمنية من شهر آب ٢٠٢٦ ولغاية شهر تشرين الأول ٢٠٢٦، وذلك بالإستناد إلى نتائج التحاليل المخبرية الصادرة في مرافئ التحميل والعائدة للعينات المُمثلة المأخوذة من حمولات الناقلات البحرية المذكورة، وذلك بما يسمح بتفريغ الكمية المُخصصة لأول مصب تفريغ (معمل الزهراني أو دير عمار الحراريين) في خزاناته مباشرة، ومع التأكيد على عدم تفريغ الكمية المُخصصة لثاني مصب تفريغ (معمل الزهراني أو دير عمار الحراريين) إلا بعد ورود النتائج. التحاليل المخبرية للعينات.

الموافقة على اقتراح وزارة الداخلية والبلديات منح تعويض مالي لعائلات سبعة شهداء في المديرية العامة للدفاع المدني لاسيما في شقّه المُتعلّق باحتساب جميع التعويضات والمساعدات التي فصلتها المديرية العامة للدفاع المدني في كتابها (تعويض خاص عن الأعمال الإضافية، التعويض العائلي، الزيادات المنصوص عنها في المادة /١١١/ من قانون الموازنة العامة للعام ٢٠٢٢، بدل التعويض المؤقت، تعويض المثابرة والتعويض الشهري المؤقت) ضمن مُتمّمات الراتب الأساسي.

الموافقة، على سبيل التسوية، على إعفاء المستوردات المُمولة من أصل الهبة المالية المقدّمة من وكالة مياه الرّون المتوسطي كورس (AERMC) والوكالة الفرنسية للتنمية لصالح إدارة مؤسسة مياه لبنان الشمالي ضمن إطار إتفاقية الشراكة مع منظمة شامبري للتضامن الدولي (CSI) من الضرائب والرّسوم المُتوجّبة كأكّفة، كما تُعفى من جميع الرّسوم والضرائب التي تُحقّقها مديرية الواردات ومديرية الضريبة على القيمة المُضافة على ألا يشمل الإعفاء مُتعهدي تنفيذ أشغال المشروع، وعلى والإجازة بإدراج بند تحكيمي في المادة /٨/ من الإتفاقية المذكورة.

الموافقة على طلب وزارة الدفاع الوطني إعفاء قيادة الجيش من الرّسوم الشهرية المُتوجّبة، كما وإعفاء المواطنين من رُسوم الإتصال كأكّفة بالرقم المختصر (١١٦) والمُخصّص لمركز البحث والإنقاذ المشترك (JRCC) في قاعدة بيروت البحرية.

الموافقة على طلب مجلس الإنماء والإعمار إعفاء السلع والبضائع والتجهيزات التي تستوردها شركة "سوبال الهندسية" لزوم الجزء الثابت من مشروع تصميم وإنشاء محطة تكرير المياه المُبتذلة في تمنين التحتا، المُموّل بالكامل من القرض المُوقَّع مع الصندوق العربي للإنماء الإقتصادي والإجتماعي من الضريبة على القيمة المُضافة.

الموافقة على طلب مطرانية الأرمن الأرثوذكس في لبنان إعفاء نصب نصب تذكاري، قادم من جمهورية أرمينيا الى لبنان من الرّسوم الجمركية المُتوجّبة عن الشحنة، واستصدار نصّ قانوني خاصّ بالإعفاء المطلوب.

الموافقة على طلب وزارة البيئة استيراد وإدخال ثماني آلات من نوع "تويوتا" تعمل بمحركات المازوت، وفقاً لمواصفات فنية مُحدّدة، وتسجيلها تمهيداً لتجهيزها وتحويلها إلى آلات إطفاء مُتخصّصة، على أن يتمّ توزيعها ووضعها بعهددة البلديات واتحادات البلديات المُستهدفة ضمن مشروع "إدارة مخاطر حرائق الغابات في المناطق الطبيعية المعرضة للخطر في لبنان".

الموافقة على إعفاء السيارات، المُحدّدة في جدول أرقام هياكلها، المُستوردة لصالح إدارة وإستثمار مرفأ بيروت، والمُخصّصة حصراً للإستعمال داخل الحرم المرفئي من الضريبة على القيمة المضافة والرُسوم الجمركية كافّة.

الموافقة على طلب وزارة التربية والتعليم العالي إخلاء مبنى مدرسة سلمى الصايغ الرسمية من منطقة الأشرفية العقارية ومبنى مدرسة الأشرفية الرسميّة من منطقة الأشرفية العقارية لانتقاء الحاجة إليهما.

الموافقة على استحداث برامج بكالوريوس في "التربية المختصة" وفي "التربية البدنية والرياضية" في كلية التربية في الحرم الرئيسي لجامعة الجنان في طرابلس، في "العلاج الإنشغالي" في كلية الطب في الحرم الرئيسي لجامعة القديس يوسف في بيروت، في "الهندسة الكيميائية" في كلية الهندسة في الحرم الرئيسي للجامعة اللبنانية الأميركية في جبيل، في "هندسة الميكانيك" في كلية الهندسة والتكنولوجيا في الحرم الرئيسي للجامعة الأنطونية في بعبدا، فرع جغرافي للجامعة الدولية في محافظة عكار، تعديل تسمية اختصاص لتُصبح "حل النزاعات" في مستوى الماجستير في كلية الآداب والعلوم في الجامعة اللبنانية الأميركية ونقل برنامج بكالوريوس في "تصميم المساحات الخضراء" في الجامعة الأميركية في بيروت إلى كلية مارون سمعان للهندسة والعمارة.

الموافقة، على سبيل السداد، على قرار وزير الزراعة رقم ١/١٣٤ تاريخ ٢٠٢٦/٤/١٧ المتعلّق بتنظيم إستيراد الألبان والأجبان البيضاء والمنتجات المركبة من الحليب والزيت النباتي الشبيهة بها.

الموافقة، وبصورة إستثنائية، على تفريغ حمولة شحنتي (Uniterminals) Henry Maeresk و Histria Aegir (coral)، وعلى أن تُؤمّن الشركتين المُورِدَتين كفالة مصرفية أو نقدية بقيمة مليون دولار أميركي لكلّ باخرة لحين إحالة الموضوع على المجلس الأعلى للجمارك ليُصار إلى اتخاذ القرار المُناسب من قبله.

الموافقة على قبول الهبات المُقدمة من جهات مُتعدّدة لصالح الوزارات والإدارات وعلى إعفائها من الرسوم الجمركية ومن الرسوم والضرائب كافة.

الموافقة على طلبات الوزارات المشاركة في اجتماعات وفعاليات أُقيمت أو ستقام في الخارج.

قرر المجلس ما يأتي:

أولاً: تكليف وزارة الزراعة بمنع إنشاء واستثمار المزارع والمسالخ على اختلاف أنواعها (تربية وذبح المواشي والدواجن) ضمن نطاق شعاع خمسة كيلومترات (٥ كلم) من حدود حرم مطار رفيق الحريري الدولي بشكل نصف دائري، واتخاذ الإجراءات الفورية اللازمة لإقفال تلك القائمة حالياً ضمن هذا النطاق، وذلك بالتنسيق مع السلطات المحلية والإدارية والأمنية المختصة.

ثانياً: تكليف وزارتي الداخلية والبلديات والزراعة اتخاذ التدابير الفورية اللازمة لمنع اقتناء أو تربية أو إيواء الطيور على أنواعها أو توفير أي ظروف تؤدي إلى استجذابها، ضمن نطاق شعاع خمسة كيلومترات (٥ كلم) من حدود حرم مطار رفيق الحريري الدولي، تجنباً لأي مخاطر على سلامة الطيران.

ثالثاً: تكليف وزارات الداخلية والبلديات والإقتصاد والتجارة والزراعة، كلّ ضمن اختصاصه، بتسهيل منح التراخيص ونقل المؤسسات المشار إليها في البند "أولاً" إلى أماكن خارج نطاق الحظر المُبين في متن هذا القرار.

الموافقة على اعتماد الأسبوع الوطني الرياضي سنوياً ابتداء من هذه السنة، على أن تتولى وزارة الشباب والرياضة مسؤولية تنفيذ المشروع بالتنسيق مع الوزارات والإدارات والقطاعات والهيئات المعنية.

الموافقة على مشروع إتفاق تعاون مع منظمة الأمم المتحدة للسياحة بشأن تنفيذ مشروع منظمة الأمم المتحدة للسياحة/ شيميلونغ Chimelong لإنعاش السياحة في لبنان بعد جائحة كوفيد - ١٩، وتفويض وزيرة السياحة التوقيع عليه.

تعديل قرار مجلس الوزراء رقم ٨-١ تاريخ ٢٣/٧/٢٠٢٦ ليُصبح على الشكل التالي: الموافقة على مشروع اتفاقية منحة الصندوق الائتماني المُتعدّد المانحين المُخصّص للبنان ضمن إطار الإصلاح والتعافي وإعادة الإعمار (تمويل إضافي لمشروع الإدارة المالية العامة)، بقيمة ٢,٧/ مليون دولار أميركي، بين الجمهورية اللبنانية والبنك الدولي للإنشاء والتعمير بصفته الجهة القائمة على إدارة الصندوق، وتفويض وزير المالية بالتوقيع عليها. وعلى إبرام الاتفاقية المذكورة أعلاه وقبول المنحة.